

11 مارس 2015

من وزير المالية
إلى

479

الموضوع: حول إعفاء عقد صفقة من معالم التسجيل
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 20 فيفري 2015

لقد أقدتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنه في إطار إنجاز مشروع تطهير مدينتي تالة وفريانة الممول عن طريق هبة ممنوحة من طرف الكنفدرالية السويسرية للدولة التونسية ضمن البرنامج السويسري لدعم الانتقال بتونس أبرم الديوان الوطني للتطهير عقد صفقة مع المجمع السويسري التونسي بقيمة 2,1 م د.

كما أقدتم أن إجراءات إسناد هذه الصفقة قد تكفل بها الجانب السويسري-بينما يتولى الديوان الإمضاء على الصفقة والإشراف عليها فنيا باعتباره صاحب المشروع وذلك عملا بمقتضيات الفقرة الأولى من الفصل السادس من دليل إجراءات المشروع الممضى من طرف الديوان والجانب السويسري بتاريخ 15 مارس 2013.

وحيث أن الفقرة "f" من الفصل السادس من تعهدات الدولة التونسية المضمنة ببروتوكول التفاهم الممضى بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الكنفدرالية السويسرية لدعم الانتقال بتونس الممضى بتاريخ 22 جويلية 2011 تعفي جميع الخدمات المسداة في إطار هذا الاتفاق من الأداءات المستوجبة، فإنكم تطلبون إعفاءكم من تسجيل هذا العقد.

وجوابا، يشرّفني إعلامكم أن الفقرة "f" من الفصل السادس من تعهدات الدولة التونسية المضمنة ببروتوكول التفاهم الممضى بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الكنفدرالية السويسرية لم تشمل الإعفاء من معالم التسجيل المستوجبة على عقود الصفقات المبرمة في إطار البروتوكول المذكور، وبالتالي تبقى عقود الصفقات المذكورة خاضعة للتشريع الجاري به العمل.

وعلى هذا الأساس فإن عقد الصفقة المتعلقة بإنجاز مشروع تطهير مدينتي تالة وفريانة يبقى خاضعا للتسجيل في أجل 60 يوما من تاريخه ويسجل بالمعلوم النسبي المحدد بـ 0,5% من القيمة الجمالية للصفقة وذلك طبقا لأحكام العدد 19 من التعريفات الواردة بالفصل 20 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وتفويض منه

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي